

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠٦ / ١٧

بتعديل بعض أحكام نظام استحقاق الأراضي الحكومية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى قانون الأراضي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٥/٨٠ وتعديلاته ،
وعلى نظام استحقاق الأراضي الحكومية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٨١
وتعديلاته ،
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : تعديل الفقرتان (١) ، (٦) من الشروط العامة الواردة في نظام استحقاق الأراضي الحكومية المشار إليه لتكونا على النحو الآتي :

١- لوزارة الإسكان والكهرباء والمياه بمقتضى أحكام هذا النظام أن تملك قطعة أرض سكنية واحدة عن طريق القرعة لمن يتقدم إليها بطلب ، وذلك وفق الشروط الآتية :

٦- أن يتقدم المواطن بالطلب إلى المديرية العامة للأراضي والإسكان بالوزارة ، ودوائر الإسكان بالمحافظات والمناطق ، ولا تجوز الإشارة في هذا الطلب إلى قطعة أرض معينة .

المادة الثانية : يستبدل بنص الفقرة (١) من شروط منح الأراضي السكنية الواردة

في نظام استحقاق الأراضي الحكومية المشار إليه النص الآتي :

" أن تكون الأرض التي يطلبها المواطن في منطقته أو محافظته أو
المنطقة أو المحافظة التي يوجد بها مقر عمله ، وذلك وفق
الضوابط التي تحددها الوزارة " .

المادة الثالثة : تضاف فقرة جديدة إلى هذه الشروط برقم (٤) نصها الآتي :

٤ - لا تقبل طلبات استبدال الأراضي ما لم تكن متأشرة تخطيطيا ،
ولا يجوز استخدام موقع خارج المخططات التي تعودها الوزارة .

المادة الرابعة : يلغى كل ما يخالف أحكام هذا المرسوم .

المادة الخامسة : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في : ١١ من صفر سنة ١٤٢٧ هـ

الموافق : ١١ من مارس سنة ٢٠٠٦ م

قايس بن سعيد

سلطان عمان